وهو الذي يدعوهم الى اكله وهما لهم عن اعتقاد تحريمه اذ كان تحريمهم
اياه كان في الجاهلية طاعة منهم للشيطان واتباعا لاهل الكفر
منهم بالله من لدن ابراهيم الى ان لحق بالله تعالى ذكره ما حرم عليهم
وفصل لهم مبينا القول في تاويل قوله انما حرم عليكم
الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله
يعني تعالى ذكره بذلك لا غير ما انما حرمه عليكم ايها
المؤمنون بالله ورسوله من المطاعم واستوجب تحريم ذلك بكل
ذلك فاني لم احرم عليكم غير الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به
لغير الله ومعنى قوله انما حرم عليكم الميتة ما حرم عليكم الا الميتة
وانما حرف واحد لان نصبت الميتة والدم وغير جايز في الميتة
اذا جعلت انما حرفا واحدا الا النصب ولو كانت انما حرفين
وكانت انما منفصلة من ان لكانت الميتة مرفوعة وما بعدها وكان
تاويل الكلام حينيذ ان الذي حرم الله عليكم من المطاعم الميتة والدم
ولحم الخنزير لا غير ذلك وقد ذكر بعض القراء انه قرا ذلك لان
على هذا التاويل وليست للقراءة به مستحبا وان كان له تاويل
والعلة وجه مفهوم لاتفاق الحجة من القراء على خلافه فغير جايز
لاحد الاعتراض عليهم بما نقلوه مجمعين عليه ولو قرئ في حرم بضم
الحا من حرم لكان في الميتة وجهان من الرفع احدهما ما ان الفاعل
غير مسمى وانما حرف واحد والاخران وما في معنى حرفين وحرم
من صلة ما والميتة خبر الذي مرفوع على الخبر وليست ان وكان
وان كان لذلك اتصالا وجه مستحبا القراءة به لما ذكرت واما
الشدة فان القراء مختلفة في قراتها فقرا ها بعضهم بالتخفيف ومعناه
فيها التشديد ولكنه خففها كما يخفف القائلون وهو هين ليّن

الهين الليّن كما قال الشاعر

ليس من مات فاستراح بميت انما الميت ميت الاحياء

مع ان للعرب في بنت واحد في معنى واحد وقرا ها بعضهم بالتشديد
وحملها على الاصل وقالوا انما هو ميّوت فيعل من الموت
ولكن الياء لما سكنت والواو المتحركة لما اجتمعتا والسابق منهما
متقدمة قلبت الواو وشددت فصارتا ياء مشددة كما فعلوا ذلك
في سيّد وجيّد قالوا ومن خففها فانما طلب الخفة والقراءة بها
على اصلها الذي هو اصلها اول والصواب من القول في
ذلك عندي ان التخفيف والتشديد في يا الميتة لغتان قرا بهما
معروفتان في القراءة وفي كلام العرب فبايهما قرا ذلك القارئ
فمصيب لانه لا اختلاف في معنييهما وانما قوله وما اهل به
لغير الله يعني به وما ذبح للاهلة والاوثان مسمى عليه غير اسمه
او قصد به عن من الاصنام وانما قيل وما اهل به لانهم كانوا اذا
اراد ذبح ما قربوا لاحد منهم الذي قربوا ذلك لها وحضروا ذلك
اصواتهم فحرّم الله ذلك من امرهم على ذلك حتى قيل لكل ذابح بسم
بسم حجرها للطيبة لنسميه اولم يحمر نعل رفعهم اصواتهم بذلك يعني
الاهلال الذي ذكره الله تعالى فقال وما اهل به لغير الله ومن ذلك
قيل للبي في حجه او عمرته مهل لرفعه صوته بالتلبية ومنه
استهلال الصبي اذا صاح عند سقوطه من بطن امه واستهلال المطر
وهو صوت وقوعه على الارض قال عمرو بن قميئة

لم المطاح به اهلال حرصه نصفا النطاق له بعد المتلع

واختلف اهل التاويل في ذلك فقال بعضهم يعني بقوله
ما اهل به لغير الله ما ذبح لغير الله ذكر قال ذلك

Copyright King Saud University